

September 2010



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

لجنة المالية

الدورة الخامسة والثلاثون بعد المائة

روما، 25 – 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

إدارة الحساب الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة التأهيل

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد Laurent Thomas

مدير شعبة عمليات الطوارئ وإعادة التأهيل

الهاتف: +3906 5705 5042

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

الموجز التنفيذي

- استعرضت لجنة المالية في دورتها الثانية والثلاثين بعد المائة تقييم القدرة التشغيلية لمنظمة الأغذية والزراعة في حالات الطوارئ. وتطلّعت اللجنة في تقريرها إلى استعراض ترتيبات الإدارة الخاصة بالصندوق الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة التأهيل (الصندوق) في الدورة التي عقدتها في شهر أكتوبر/ تشرين الأول 2010.
- تعطي هذه الوثيقة للجنة المعلومات المطلوبة عن إدارة الصندوق.

التوجيهات المطلوبة من لجنة المالية

- إنّ هذه الوثيقة معروضة للإحاطة.

مسودة المشورة

- تأخذ لجنة المالية علماً بإدارة الصندوق الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة التأهيل.

الخلفية

- 1 - أيدت لجنة المالية إنشاء الصندوق الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة التأهيل في دورتها الثانية بعد المائة التي عُقدت في شهر مايو/ أيار 2003¹. ومنذ انعقاد الدورة الثامنة بعد المائة للجنة في شهر سبتمبر/ أيلول 2004²، يُعرض تقرير سنوي على اللجنة في دورتها في الخريف ويبين هذا التقرير أداء الصندوق من الناحيتين المالية والتشغيلية.
- 2 - واستعرضت لجنة المالية في دورتها الثانية والثلاثين بعد المائة تقييم القدرة التشغيلية للمنظمة في حالات الطوارئ³. وتطلّعت اللجنة في تقريرها إلى مراجعة ترتيبات إدارة الصندوق الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة الإحياء في الدورة التي ستعقدتها خلال شهر أكتوبر/ تشرين الأول 2010.
- 3 - وبناء على طلب لجنة المالية، تتناول هذه الوثيقة إدارة الصندوق.

إدارة الصندوق

- 4 - إنّ إدارة الصندوق الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة التأهيل تكفل نجاح تطبيق الهدف الاستراتيجي طاء "زيادة القدرة على التأهب للتهديدات وحالات الطوارئ الغذائية والزراعية والتصدي لها على نحو فعال". ويمكن الصندوق منظمة الأغذية والزراعة من العمل بصورة كفؤة وفعالة من أجل: (1) الإسراع في إطلاق عجلة العمليات فور التزام المانحين بتقديم مساهمة ما؛ (2) بناء القدرة التشغيلية للمنظمة ميدانياً أو تعزيزها كلما ظهرت أزمة أو في حال وجود ثغرة في التمويل من جانب المانحين وذلك تجنباً لتعطيل الخدمات التي تقدّمها وحدات التنسيق في حالات الطوارئ؛ (3) إيفاء بعثات تقييم والمباشرة على وجه السرعة بإعداد برامج بالتعاون الوثيق مع شركاء المنظمة في الميدان؛ و(4) بلورة وتطبيق استجابة برامجية في حالات طوارئ محددة واسعة النطاق.
- 5 - وحرصاً على تنفيذ الأنشطة السالفة الذكر، يتمحور عمل الصندوق حول مكونات ثلاثة هي: (1) مكوّن رأس المال العامل لتقديم سلف من الأموال من أجل المباشرة بتنفيذ أنشطة المشاريع على وجه السرعة قبل تلقي أموال المانحين للمشاريع المتفق عليها، على أن تُعاد إلى الصندوق فور استلامها؛ (2) صندوق متجدد لدعم مشاركة المنظمة في تقييم الاحتياجات وإعداد البرامج والمباشرة المبكرة في إنشاء وحدات التنسيق في حالات الطوارئ؛ و(3) مكوّن برامجي لدعم العمل على برامج في حالات طوارئ محددة واسعة النطاق.

¹ الوثيقة FC 102/14، بعنوان "اقترح بإنشاء صندوق خاص لحالات الطوارئ ونشاطات الإحياء"

² الوثيقة FC 108/9، بعنوان "استخدام الصندوق الخاص لحالات الطوارئ ونشاطات الإحياء"

³ الوثيقة FC 132/10 – PC 103/7

6- ويخضع عمل الصندوق للمادة 6-7 من اللائحة المالية التي ترعى قبول المدير العام للمساهمات الطوعية. ويعني هذا أن الإنفاق على المشاريع الممولة بواسطة أموال من خارج الميزانية لا يجب أن تترتب عنه التزامات مالية في البرنامج العادي. وتخضع عمليات الصندوق والمحاسبة فيه والرقابة المالية عليه للضوابط الإدارية والمالية المعمول بها في المنظمة، كما أنه يخضع للمراجعة من قبل المفتش العام والمراجع الخارجي.

7- ويخضع الصندوق للسلطة العامة للمدير العام المساعد لإدارة التعاون التقني، وذلك عملاً بالشروط المبينة في الوثيقتين FC 108/9 بعنوان "استخدام الصندوق الخاص لحالات الطوارئ ونشاطات الإحياء" وFC 113/12 بعنوان "الاستخدام المرن للصندوق الخاص لحالات الطوارئ ونشاطات الإحياء". وتفوض إدارة الصندوق إلى مدير شعبة عمليات الطوارئ وإعادة التأهيل.

8- ويُعرض على لجنة المالية في الدورة التي تعدها في الخريف تقرير حالة سنوي يسّط الضوء على الأداء المالي للصندوق وعلى النتائج المحققة في كل مكوّن من مكوّناته. ويتضمّن التقرير السنوي تحليلاً للمتحصلات والطلبات والسّلف على النحو المفصّل في آخر تقرير FC 135/4 بعنوان "التقرير السنوي عن الصندوق الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة التأهيل".

9- وتتمّ عمليات الرصد والرقابة الداخلية من خلال إصدار تقارير دورية هي: (1) إجراء تحليل في منتصف السنة لجميع حسابات الصندوق المعروضة على المدير العام المساعد لإدارة التعاون التقني وتوزيعه على الشّعب الأخرى لكي تطلّع عليه؛ (2) إجراء استعراض شهري للودائع المخصصة للمشاريع التي خصصت لها سّلف وذلك لمعرفة ما إذا كان يتعين إعادة تسديد الأموال؛ (3) إجراء استعراض فصلي لتقييم الاحتياجات وآليات إنشاء وحدات التنسيق في حالات الطوارئ.

الاستنتاجات

10- أمكن من خلال إدارة الصندوق أن تجعل منه آلية تتسم بالفعالية والكفاءة لدعم برنامج الطوارئ وإعادة التأهيل في المنظمة على نحو ناجح. فهذا الصندوق يتيح للمنظمة إمكانية المشاركة في العمل مع الشركاء فور تبيّد الاحتياجات من دون أي يؤثر هذا على الإطلاق في موارد البرنامج العادي. ويساعد الصندوق على التدخل في التوقيت المناسب - وهو عامل حاسم على اعتبار أن التدخل في المراحل المبكرة من أي حالة طوارئ هو الأهم. ولقد أصبح اليوم جزءاً لا يتجزأ من أدوات العمل وهو يمكّن المنظمة بالتالي من الاستجابة بقدر أكبر من الفعالية والكفاءة للتهديدات ولحالات الطوارئ الغذائية والزراعية. ولقد ساهم أيضاً في السجلّ الجيد للمنظمة في العمل الميداني، وفي هذا دلالة على أن المنظمة على أهبة الاستعداد وراغبة وقادرة على التدخل بسرعة كلما دعت الحاجة.

11- وإن ترتيبات إدارة الصندوق تتقيّد بقواعد المنظمة ولوائحها وتستوفي ممارسات الإدارة الجيدة والمساءلة المطلوبة.